واما قولك ولا يكون العارض تمامه عارضا وانه محال فلت اسكت عنه ممنوعة فان العارض ليس
بمعنى الخارج عنه لا يجب ان يكون خارجا عنه بجميع اجزائه فان الانسان ذا نسب الى الناطق لم يكن
عينه ولا جزءه بل خارجا عنه وليس تمامه خارجا عنه نعم العارض بمعنى القائم به لا يجوز
ان لا يكون تمامه عارضا له وبه المعنيين من بعيد **قوله** كالبردية للثلاثة **وقوله** كالكتابة بالفعل
للانسان **وقوله** كالسواد للزنجي من المساعات المشهورة في عباراتهم والامثلة المطابقة هي
البرد والكاتب بالفعل والاسود لان الكلي في الكلي الخارج عن ماهية افراده فلا يجوز ان يكون محمولا على
تلك الماهية وافرادها لانتم تسامحوا فيها واذكروا مبدأ المحمول بدلا اعتمادا على فهم المتعلم
من سياق الكلام ما هو المقصود منه وفسر على ما ذكرنا سائر ما تسامحوا فيها او امثلة الكليات
قال فان ما يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة **اقول** قيل عليه ان قوله في
الجملة ان كان متعلقا بقوله يمتنع كان المعنى ان اللازم ما يمتنع في الجملة انفكاكه عن الماهية وح
يدخل في اللازم كل عرض مفارق اذ لا ثبوته للماهية من علة فاذا اعتبرت تلك العلة كان ذلك
العرض ممتنع الانفكاك عن الماهية في تلك الحالة وان كان متعلقا بالماهية على ما توهم لم يبق
له معنى اصلا الا ان يقال المراد به الماهية من غير تقييدها بشيء ان الماهية من غير
تقييدها بشيء هي الماهية من حيث هي هي فكيف تنقسم الى الماهية الموجودة والماهية من
حيث هي هي فالاولى ان يقال المراد بالماهية في تعريف اللازم الماهية الموجودة فاللازم ما
يمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة اما ان يمتنع
انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي او لا فالاول لازم الماهية وهو الذي يلزم منها مخلفا الى في
الذهن والخارج معا والثاني لازم الوجود اي لازم الماهية الموجودة في الخارج مخلفا لوجودها
قال ولو قال اللازم الخ **اقول** انما لم يقل المصنف ذلك لانه قسم الكلي بالقياس الى الماهية
الى ثلاثة اقسام احدها ان يكون الكلي نفس ماهيته وثانيها ما يكون جزءا لها وثالثها
ما يكون خارجا عنها فلما قسم جزء الماهية بالنسبة اليها الى جنس وفصل اراد ان يقسم
الخارج عنها بالقياس اليها الى لازم وغير لازم فان ذلك هو مقتضى سوق كلامه **قال**
فهو الذي يكفي تصوره الخ **اقول** لا بد في الجزء من تصور النسبة فلعله اما ان يقال المراد
ان تصوره مع تصور ملزومه وتصور النسبة بينهما كاف في الجزم واما ان يقال تصورهما يقتضي
تصور النسبة والجزم معا **قال** كتساوي الزوايا الخ **اقول** اذا وقع خط مستقيم على
مثله حيث يحدث عن جنبيه زاويتان متساويتان فكل واحد منهما يسمى قائمة وما عداه

هكذا

هكذا

Copyright © King Saud University

هكذا ثالث اقسام واذا وقع حيث يحدث هناك زاويتان مختلفتان في الصغر والكبر فالصغرى تسمى
حادة والكبرى منفرجة هكذا حادة / منفرجة واما المثلث فهو الذي يحيط به ثلاث خطوط مستقيمة
هكذا وقد دل برهان الهندسي على ان زوايا الثلاث التي في المثلث مساوية لزاويتين
قائمتين متساوي الزوايا فانه يتميز لازم لماهية المثلث سواء وجدت في الذهن او في الخارج لا كن
جزم العقل باللزوم بينهما لا يحصل بمجرد تصور المثلث وتصور تساوي الزوايا القائمتين بل لا بد هناك
من برهان هندسي **قال** وما هنا نظر الخ **اقول** حاصله ان التقسيم الى البين وغير البين
على ما ذكره ليس بحاصر مع ان المتبادر من كلامهم ان لازم الماهية يخص فيهما ومن زعم ان مقصودهم
منع الجمع لا الانفصال الحقيقي لم يات بما يعتد به لعورات الانتقاد حينئذ **قال** لجواز توقفه
على شيء اخر الخ **اقول** يعني ان لازم الماهية اذا لم يكف تصورهما في الجزم باللزوم بينهما وجب
ان يتوقف الجزم به على امر مغاير لتصورهما ولا يجب ان يكون ذلك الامر الموقوف عليه هو الوسط
بل يجوز ان يكون شيئا اخر كالحدس واخواته ويوضحه ان المحتاج الى الوسط بالمعنى المذكور يكون
قضية نظرية والذي يكفي تصور طرفيه في الجزم به يكون قضية اولية فكانه قال اللزوم الذي هو
بين الماهية ولازمها اما بديهي اولي واما كسبي نظري فورد انه يجوز ان لا يكون نظريا او اولي
بل يكون بديهيا مغايرا للاولي كالحدس والتجربة والحسي فمن اراد حصر لازم الماهية في البين
وغيره وجب ان يعتبر في مفهوم غير البين الاحتياج الى الوسط بل يكتفي بعدم كون تصور اللازم
مع تصور الملزوم كافيا في الجزم باللزوم وحينئذ ينحصر الاغلب فيكون غير البين منقسما الى نظري
يفتقر الى الوسط والى بديهي يفتقر الى امر اخر سوى تصور الطرفين والوسط **قال** وقد يقال
البين الخ **اقول** هذا هو اللازم الذهني المعتبر في الدلالة الالتزامية فان لزوم شيء للشيء اما
ان يكون بحسب الوجود الخارجي على معنى انه يمتنع وجود الشيء الثاني في الخارج منفكا عن الشيء
الاول كالحدوث للجسم ويسمى لزوما خارجيا واما ان يكون بحسب الوجود الذهني على
معنى انه يمتنع حصول الشيء الثاني في الذهن منفكا عن حصول الشيء الاول فيه كالبصر للعمى
وحاصله انه يمتنع ادراك الثاني بدون ادراك الاول ويسمى لزوما ذهنيا واما ان يكون
بالنظر الى الماهية من حيث هي هي على معنى انها يمتنع ان توجد باحد الوجودين منفكة
عن ذلك اللازم بل ايضا وجدت ذات معه موصوفة به ويسمى هذا اللازم لازم الماهية فان
قلت لازم الماهية من حيث هي هي يجب ان يكون لازما ذهنيا لان الماهية اذا وجدت في
الذهن وجب ان يوجد ذلك اللازم فيه ايضا فيكون لازم الماهية لازما ذهنيا فلعله فيكون بينا